المقدمة

لا سلام بلا عدالة

على مدى عشر سنوات ارتكب النظام السوري آلاف الجرائم والانتهاكات لحقوق الإنسان بحق الشعب السوري فضلا عن جرائم وانتهاكات ارتكبت من قبل دول متدخلة في سوريا ومجموعات وتنظيمات مسلحة أخرى وأمام تلك الانتهاكات والجرائم ومن أجل ضمان العيش المشترك بين السوريين ولأنه لا يمكن البدء بحل سياسي وبناء السلم الأهلي وضمان الأمن والاستقرار ما لم تبدأ أولا إجراءات العدالة بمحاسبة المجرمين فإنه لابد من تطبيق مبادئ العدالة الانتقالية عبر تشكيل هيئة خاصة ويمكن إصدار قانون خاص يتضمن انشاء هيئة للعدالة الانتقالية في سورية لضمان محاسبة المجرمين وتعويض الضحايا ومنع الانتقامات وضمان عدم تكرار هذه الجرائم مرة أخرى وصولا للمصالحة الوطنية الشاملة ونؤكد على دور منظمات المجتمع المدني في تطبيق مبادئ العدالة الانتقالية من خلال انتشار تلك المنظمات في سوريا وفي دول اللجوء وما تمتلكه من وسائل وامكانات لنشر الوعي والتثقيف وسبل البدء ومراقبة التطبيق النزيه والمستقل لتلك المبادئ.

نؤكد على ضرورة دعم النازحين/ات والمهجرين/ات واللاجئين/ات السوريين وخاصة في المخيمات المفتقدة لأبسط وسائل العيش الكريم ونؤكد على الدعم الصحي والتعليمي والغذائي وعدم ربط ذلك الدعم بأمور أخرى مهما كانت فمن غير الجائز ربط حياة الأطفال والنساء وكبار السن بل المدنيين عموما ووقف تأمين مستلزمات الحياة الضرورية لهم لأي سبب كان وإن الاتحاد الأوروبي والامم المتحدة لن تعجز بمؤسساتها من إيجاد الحلول لتأمين الدعم الصحي والتعليمي والغذائي للسوريين المنكوبين أينما وجدوا.

- التمسك بالحل المرتكز على بيان جنيف 2012 والقرار 2254 مبتدأ بوقف القتال بشكل تام وإنشاء هيئة حكم انتقالية ذات مصداقية
- الإفراج المباشر عن المعتقلين/ات والكشف عن مصير المفقودين/ات
- إدانة التهجير القسري والتغيير الديمغرافي بكل أشكاله وصوره وإزالة الآثار المترتبة عليه كافة ومنع تكرارها في المستقبل.
- إعادة الممتلكات التي تم سلبها لأصحابها.

المطالبات:

1. الوقف الشامل لإطلاق النار تنفيذاً للقرار 2254 وإطلاق سراح جميع المعتقلات والمعتقلين تعسفياً وكشف مصير المختفيات و المختفين قسراً و المفقودات والمفقودين ومحاسبة كافة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية وانتهاكات حقوق الإنسان، ولا إعادة للإعمار في سوريا قبل تحقيق انتقال السلطة السياسي و تأمين البيئة الآمنة المستقرة لضمان عودة المهجرات و المهجرين واللاجئات واللاجئين والنازحات و النازحين وفق بيان جنيف 1 2012 والقرار 2254 والقرار 2118.
2. لضغط على روسيا من أجل عدم استئناف العمليات العسكرية على إدلب، والضغط من أجل الانسحاب من المناطق التي احتلتها و عودة الأهالي، و الالتزام بالقرارات الأممية ٢٢٥٤ و العمل عبر الحدود، كما نطالب باستئناف الدعم بما

يتعلق بكل المشاريع الإغاثية والإنمائية في المحافظة وجميع المحافظات دون استثناء كما ونؤكد على خروج كافة القوات الأجنبية من الأراضي السورية.

3. .تشميل كافة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات حقوق الإنسان في سورية بالعقوبات الأوروبية، كما نؤيد ما جاء في قانون قيصر ونطالب كافة الدول الأخرى سيما الاتحاد الأوروبي باتخاذ خطوات قانونية وسياسية لتأكيد مقاطعة النظام السوري وعزله سياسياً واقتصادياً لما ارتكبه من انتهاكات وفظائع بحق الشعب السوري.
4. دعم المنظمات الحقوقية التي تعمل في مجال تحقيق العدالة ودعم مسارات التقاضي وتوسيعها في أوروبا ودعم روابط الضحايا وذوي الضحايا، بالإضافة لدعم آليات التعافي وتحقيق المحاسبة الشاملة.
5. دعم المحاكم الوطنية اعتباراً من بدء المرحلة الانتقالية وإعادة هيكلة القضاء بحيث يمكن تخصيص أكثر من محكمة في كل محافظة لمحاكمة مرتكبي الجرائم وانتهاكات حقوق الإنسان في سورية
6. دعم و تأييد تشكيل محكمة خاصة بسورية ويفضل أن تكون مختلطة من قضاة سوريين ودوليين ويمكن الحشد لتشكيلها عبر الجمعية العامة للأمم المتحدة فالقضية السورية كبيرة والجرائم التي ارتكبت على مدى أكثر من عشر سنوات تحتاج لمحاكم وليس لمحكمة واحدة.
7. توسيع دائرة المحاكمات لتشمل كل من وصل إليها وثبت تورطه في ارتكاب انتهاكات في سورية وكذلك التوسع في إصدار مذكرات الاعتقال لرموز النظام جميعاً وخاصة بعد ثبوت وقوع ضحايا مواطنين من عدة دول أوروبية و غربية.
8. دعم وحدات التحقيق والادعاء بالدول التي تستخدم هذه الصلاحية , وتشجيع باقي الدول على تضمين هذه الصلاحية العالمية في قوانينها
9. عزل المتهمات و المتهمين أمام القضاء عن أي عملية سياسية في سوريا ورفض التعامل معهن/م تحت أي عنوان
10. البناء على الجهود المبذولة من قبل لجنة التحقيق الدولية والالية الدولية المستقلة والمحايدة والكم الكبير والهام من التوثيقات التي قامت بها المنظمات السورية وتقديم دعم الى هذه المنظمات بما يضمن استمرار عملها.
11. ممارسة الضغط من اجل الافراج الفوري عن المعتقلين ووقف أي مناقشات أو مفاوضات قبل البدء بحل قضية المعتقلين والكشف عن مصير المفقودين مع ضمان دخول فرق المراقبة الى كافة امكان الاحتجاز في سوريا والكشف عن مصير المفقودين ومع ضرورة اعتبار هذه المطالب مطالب إنسانية فوق تفاوضية بالإضافة لكونها ملفات قانونية .
12. تبني قانون أوروبي مواز لقانون قيصر بحيث تتم محاصرة المجرمين بشكل كامل.
13. العمل مع الشركاء المحلين من اجل للوصول الى طرق فضلى للتعامل من الخروقات المحتملة لضوابط مكافحة الإرهاب بدلا من تجميد البرامج او وقفها الامر الذي يهدد حياة المدنيين ورفاهم وكراماتهم .
14. نحث دول الاتحاد الأوربي جميعها على العمل معا من اجل خلق الية دولية جديدة لمحاسبة المجرمين ومنع الإفلات من العقاب وذلك من خلال إبرام اتفاقية دولية بينهم تودي الى احداث ولاية قضائية مجمعة بدلا من تفعيل الاختصاص القضائي العالمي على المستوى الوطني .
15. التأكيد من قبل الاتحاد الأوروبي على رفض كافة الإجراءات والقوانين التي صدرت عن النظام السوري بهدف الاستيلاء على عقارات وأموال معارضاته و معارضيه ومعتقلاته و معتقليه كالقانون رقم 10 وتعديلاته وغيره من القرارات الإدارية والمراسيم والمشاريع التي تحمل ذات أهداف القانون رقم 10 واتخاذ موقف جماعي حيالها دعماً للمواطنات و للمواطنين السوريين وحماية لممتلكاتهن/م.
16. الدعم الفني و المالي و التأهيلي فيما يتعلق بتوثيق الملكيات المستولى عليها.

17. تجريد الأجانب(غير السوريين) الذين تم منحهم الجنسية من قبل النظام مابعد شباط2011.
18. الحفاظ على جنسية السوريين الذين قد تم (منحهم الجنسية) من قبل النظام السوري ممن كانوا قد تم اغفالهم عمداً من إجراءات إعلان جنسيتهم السورية بموجب الإحصاء الاستثنائي الجائر عام ١٩٦٢ و تعديل وضعهن/م القانوني و توصيف حالتهن/م على أنها (إعادة للجنسية) و إعادة النظر بمن تم اغفالهم أو تجريدهم من الجنسية السورية بموجب إحصاء عام 1962 وبما يشمل حل مشكلة (مكتومي القيد) وكل الحالات المشابهة و منح الجنسية للمواليد من أم سورية و إزالة كافة الاثار القانونية المترتبة على الاغفال من الجنسية السورية أو حجبها عمن يستحقها قانونا.
19. توفير الحماية القانونية للاجئين السورين في دول اللجوء لا سيما الدول التي ليس لديها نظام لجوء والاستمرار في إيصال الدعم الإنساني إليهن/ في البلدان التي لجأوا إليها كونهم من الفئات الأكثر حاجة لا سيما بعد جائحة كورونا ساهمت في زيادة معاناتهن/م وخسارتهن/م لفرص العمل.
20. التأكيد على ضمان عودة اللاجئات واللاجئين السوريين إلى سوريا بشرط أن تكون حرة وآمنة وطوعية تضمن كرامتهن/م ورفاهن/م ورد ممتلكاتهن/م إليهن/م.
21. دعم إنشاء منظومة رعاية صحية و برامج تدعم صمود ذوات و ذوي الإعاقة في ظل جائحة كورونا.
22. عدم السماح للنظام السوري باستخدام وباء كورونا للتملص والتحايل على العزلة الاقتصادية المفروضة عليه و ايجاد آلية للدعم المباشر من قبل الأمم المتحدة و إشرافها على المتضررات والمتضررين من الوباء بشكل مباشر ومحاولة عدم المرور عبر آليات النظام السوري الذي ثبت عدم مصداقيته في تلك الأمور.
23. توجيه رسائل رادعة للنظام للاهتمام بمصابات و مصابي ذلك الفيروس وإرسال لجنة من منظمة الصحة العالمية إلى سورية للوقوف على الحقيقة بخصوص وباء كورونا وزيارة السجون والمعتقلات لمعرفة أوضاع المعتقلات والمعتقلين الصحية والمطالبة بإطلاق سراحهن/م جميعاً سيما الأطفال والنساء.
24. محاسبة رؤوس الإجرام مما سيسمح بالصفح بين باقي الشعب السوري
25. جبر الضرر بتعويضات تتكفلها الدولة الجديدة لذوات و ذوي الضحايا.
26. ترك المجال مفتوحاً للادعاءات الشخصية مع الأدلة لمحاكمة المجرمين المعروفين من قبل ذوات و ذوي الضحايا
27. تضمين وزيادة مشاركة الأشخاص ذوات وذوي الإعاقة في الفعاليات المدنية و السياسية لتحقيق التماسك الاجتماعي بمنظوره الشامل.
28. - تفعيل دور لجان الحقيقة و القصي للوصول إلى مرتكبي الانتهاكات ومحاسبتهم و دعم العملية السياسية بما يحقق حل شامل وعادل ومستدام يضمن حقوق كاملة للسوريين بتنوعهم القومي والعرقي والديني و بأشكاله المختلفة و ذلك انطلاقا من فهم سليم لمفهومي العدالة والمساواة بما يفضي الى مساواة كاملة ومواطنة كاملة غير منقوصة يتم صيانتها وتوثيقها بداية في الدستور السوري الجديد و بشكل يرفض و بشكل قاطع ترحيل النقاط الخلافية الجوهرية إلى مرحلة ما بعد التسوية السياسية النهائية للازمة السورية بما يضمن الحفاظ على السلم الأهلي و أواصر العيش المشترك.